الأمم المتحدة

A/HRC/56/L.8/Rev.1

الجمعية العامة

Distr.: Limited
8 July 2024
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة والخمسون
18 حزيران/يونيه – 12 تموز/يوليه 2024
البند 3 من جدول الأعمال
تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

أرمينيا*، إكوادور*، ألبانيا، باراغواي، البرازيل، بلغاريا، بنما*، بيرو*، تشيكيا*، الجمهورية الدومينيكية، جورجيا، رومانيا، سان مارينو*، سلوفاكيا*، سيراليون*، غامبيا، غانا، فرنسا، قبرص*، قيرغيزستان، كازاخستان، كوستاريكا، كولومبيا*، لكسمبرغ، مالطة*، موناكو*، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)*، ناورو*: مشروع قرار منقَّح

56/... الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بوضع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن الحق في التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي المجاني والتعليم الثانوي المجاني

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يؤكد من جديد الحق الإنساني لكل فرد في التعليم، وهو حق تنص عليه جملة صكوك منها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ويشير إليه إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وغيره من الصكوك الدولية ذات الصلة،

وإذ يشير إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان بشأن الحق في التعليم، وآخرها القرار 7/53 المؤرخ 12 تموز/يوليه 2023،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يرحب بالتصديق شبه العالمي على اتفاقية حقوق الطفل، التي اتفقت فيها الدول الأطراف، بهدف إعمال حق الطفل في التعليم تدريجياً وعلى أساس تكافؤ الفرص، على جعل التعليم الابتدائي إلزامياً ومتاحاً بالمجان للجميع وتشجيع تطوير مختلف أشكال التعليم الثانوي، بما في ذلك التعليم العام والمهني، وتوفيرها وإتاحتها لجميع الأطفال واتخاذ التدابير المناسبة مثل إدخال مجانية التعليم وتقديم المساعدة المالية عند الحاجة إليها، وإذ يلاحظ العمل المتسق الذي تقوم به لجنة حقوق الطفل لدراسة التقدم المحرز في الوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل بموجب هذه الاتفاقية،

وإذ يؤكد من جديد خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة الواردة فيها، ولا سيما الهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة، الذي يرمي إلى ضمان التعليم الجيد والمنصف والشامل للجميع بما في ذلك التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم الابتدائي والثانوي والعالي والتدريب التقني والمهني، والذي يتضمن غايات لضمان أن يحصل جميع الأطفال على التعليم الابتدائي والثانوي المجاني والمنصف والجيّد الذي يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030 ولضمان أن تتاح لجميع الأطفال فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي،

وإذ يعرب عن قلقه العميق لأن عدداً كبيراً من البلدان لم يحرز سوى تقدم بطيء في رفع معدلات الالتحاق بالتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة ومعدلات إتمام التعليم الثانوي، لا سيما في صفوف الأطفال من أسر ذات دخل منخفض والأطفال الذين يعيشون في حالات تهميش أو ضعف،

وإذ يسلم بكون الحق في التعليم حقاً مضاعفاً يدعم تمكين جميع النساء والفتيات من إعمال حقوق الإنسان الخاصة بهن، بما في ذلك الحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، والحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة وفي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحق في المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة في عمليات صنع القرار التي تشكل معالم المجتمع، وبما ينطوي عليه التعليم من قدرة على إحداث تحول في حياة كل فتاة،

وإذ يعرب عن قلقه العميق لأنه، وفقاً لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، هناك 250 مليون طفل ومراهق وشاب لا يلتحقون بالمدارس، معظمهم في مستوى التعليم الثانوي، ولأنه، وفقاً لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، هناك ما يقرب من 50 في المائة من الأطفال في سن التعليم قبل الابتدائي في جميع أنحاء العالم – أي ما يعادل 175 مليون طفل على الأقل – غير ملتحقين بالتعليم قبل الابتدائي، ولأن التكاليف التي يتحملها الطلاب أو أسرهم وعدم المساواة الاجتماعية وقلة الهياكل الأساسية في مرحلتي التعليم قبل الابتدائي والتعليم الثانوي لا تزال عقبات هامة أمام الحصول على التعليم في العديد من البلدان، ولأن الفتيات لا يزلن أكثر عرضة للاستبعاد من التعليم،

وإذ يلاحظ أن المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان وهيئات المعاهدات قد أكدوا أن توفير التعليم المجاني لا يشمل إزالة الرسوم فحسب، بل إنه يشمل إزالة التكاليف غير المباشرة أيضاً، بما في ذلك تكلفة الكتب والمواد المدرسية والزي المدرسي والنقل ورسوم الامتحانات والمرافق والأمن ورسوم جمعيات أولياء الأمور والمدرسين ودفع رواتب المدرسين المتطوعين وتكاليف المدارس الداخلية عندما لا يكون أمام الوالدين خيار آخر والتكاليف المتزايدة المتعلقة بالأجهزة الرقمية والاتصالات بالإنترنت، كما أنه يشمل توفير وجبات غداء مجانية، وخاصة لغير القادرين على الدفع،

وإذ يحيط علماً بإعلان الشباب حول تحويل التعليم، الذي طالب فيه الشباب صناع القرار بإزالة جميع الحواجز القانونية والمالية والنُظمية التي تحول دون وصول جميع المتعلمين إلى التعليم والمشاركة فيه مشاركة كاملة،

وإذ يؤكد ضرورة ضمان المساواة في الحصول على فرص التعليم والحد من أوجه عدم المساواة في النتائج، بسبل منها القضاء على القوانين والسياسات والممارسات التمييزية،

وإذ يرحب بالخطوات المتخذة على جميع المستويات، بما في ذلك الخطوات التي اتخذتها البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل، لتحديد الأولويات وتخصيص الموارد الكافية، على الرغم من التحديات الاقتصادية والمالية، من أجل جعل التعليم قبل الابتدائي والثانوي في متناول جميع الأطفال بالمجان،

وإذ يدرك الفوائد الطويلة الأمد للتعليم، بما في ذلك ما يتعلق بالمهارات الرقمية والإلمام بالقراءة والكتابة، في تعزيز النمو الاقتصادي والتنمية والاستقرار الاجتماعي وتمكين الأفراد، وإذ يحث الدول على استكشاف الآليات المالية المبتكرة والشراكات الدولية والتدابير السياساتية الفعالة لضمان حصول كل طفل على تعليم جيد دون عوائق مالية، لا سيما الأطفال الذين يعيشون في حالات من التهميش أو الحرمان،

وإذ يحث المجتمع الدولي، بما في ذلك الشركاء في التنمية والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات غير الحكومية، على دعم الدول والتعاون معها في جهودها الرامية إلى توفير تعليم عمومي مجاني وشامل للجميع وجيد، بسبل منها المساعدة المالية غير المشروطة، ومبادرات بناء القدرات، وتبادل أفضل الممارسات لمساعدة الدول على التغلب على القيود الاقتصادية وتنفيذ برامج التعليم المجاني بنجاح، والمساعدة بذلك على أن يُكفل لجميع الأشخاص التعليم الجيد والمنصف والشامل للجميع،

وإذ يحيط علماً بإعلان طشقند والتزامات طشقند بالعمل من أجل إحداث التحول المنشود في مجال الرعاية والتربية في مرحلة الطفولة المبكرة، المعتمدة في المؤتمر العالمي بشأن الرعاية والتربية في مرحلة الطفولة المبكرة، الذي عقد في الفترة من 14 إلى 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 في طشقند، والذي حدد فيه المشاركون مبادئ واستراتيجيات من أجل الرعاية والتربية الشاملتين للجميع والمنصفتين في مرحلة الطفولة المبكرة وشجعوا فيه، عند تأكيد الإشارة الخاصة إلى الأطفال الأكثر حرماناً، على أن يكون الحق في سنة واحدة على الأقل من التعليم الجيد المجاني والإلزامي في مرحلة التعليم قبل الابتدائي لجميع الأطفال حقا يجب إبرازه في السياسات والأطر القانونية، التي التزمت فيها الدول بضمان مواصلة تحسين وتنفيذ أطر سياساتية وقانونية لكفالة حق كل طفل في الرعاية والتربية الشاملتين للجميع والجيدتين في مرحلة التعليم قبل الابتدائي، والتي التزم فيها المجتمع الدولي وأصحاب المصلحة غير الحكوميين ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بأن يدرسوا جدوى دعم الحق في الرعاية والتربية في مرحلة الطفولة المبكرة وتكريسه في صك قانوني،

1- *يقرر* إنشاء فريق عامل حكومي دولي مفتوح العضوية تابع لمجلس حقوق الإنسان تتمثل ولايته في أن يبحث إمكانية إعداد مشروع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل وأن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان مشروع البروتوكول هذا الذي يهدف إلى:

(أ) الاعتراف صراحة بأن الحق في التعليم يشمل الرعاية والتربية في مرحلة الطفولة المبكرة؛

(ب) النص صراحة على أنه، بغية إعمال الحق في التعليم، يجب على الدول:

'1' إتاحة التعليم قبل الابتدائي العمومي بالمجان للجميع، بدءًا من سنة واحدة على الأقل؛

'2' إتاحة التعليم الثانوي العمومي بالمجان للجميع؛

(ج) التذكير بأن على الدول أن تعزز وتشجع التعاون الدولي في المسائل المتعلقة بالتعليم؛

(د) النظر في حكم يسمح للدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل بإدراج جميع التقارير المتعلقة بالتزاماتها بموجب البروتوكول الاختياري في تقاريرها المقدمة بموجب المادة 44 من الاتفاقية، مما سيلغي الحاجة إلى تقديم تقارير أولية أو تقارير منفصلة أخرى؛

2- *يقرر أيضاً* أن يجتمع الفريق العامل لمدة خمسة أيام عمل في جنيف في شكل يجمع بين الحضور الشخصي والافتراضي، بما في ذلك البث الشبكي، وأن تُعقد دورته الأولى قبل نهاية عام 2025؛

3- *يقرر كذلك* أن تُكرَّس دورات الفريق العامل لإجراء مداولات بناءة بشأن بروتوكول اختياري مقبل وفقاً للنطاق المحدد في الفقرة 1 أعلاه؛

4- *يطلب* إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يقدم إلى الفريق العامل كل المساعدة اللازمة لإنجاز ولايته بفعالية؛

5- *يطلب* إلى الفريق العامل ضمان مشاركة الأطفال مشاركة مجدية، بطريقة أخلاقية وآمنة وشاملة، ولا سيما إتاحة الفرصة للأطفال للتعبير عن آرائهم بشأن موضوع البروتوكول الاختياري المقترح وجوهره، وتيسير تعبيرهم عن آرائهم، بسبل منها توفير معلومات ملائمة للأطفال، والاستماع إلى آراء الأطفال والعمل بها، حسب الاقتضاء؛

6- *يطلب* إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تكفل توفير الموارد المناسبة لدعم مشاركة الأطفال، من جميع المجموعات الإقليمية الخمس، مع ضمان سهولة وصولهم إلى المباني المعنية، وأن تجعل المناقشات متاحة بصورة كاملة للأطفال وللأشخاص ذوي الإعاقة؛

7- *يقرر* دعوة ممثلي لجنة حقوق الطفل إلى حضور دورات الفريق العامل بصفتهم أشخاصاً ذوي خبرة وكذلك، عند الاقتضاء، المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة ذات الصلة التابعة لمجلس حقوق الإنسان وغيرهم من الخبراء المستقلين المعنيين، ويدعوهم إلى تقديم مدخلات إلى الفريق العامل للنظر فيها؛

8- *يدعو* الدول والمجتمع المدني وجميع أصحاب المصلحة المعنيين إلى المساهمة بطريقة فعالة وبناءة في عمل الفريق العامل، بما في ذلك من خلال إجراء مشاورات مع الآباء والأمهات والأوصياء القانونيين والمربين؛

9- *يطلب* إلى الفريق العامل أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز إلى مجلس حقوق الإنسان في موعد أقصاه دورته الثانية والستين لينظر فيه المجلس، وأن يتيح التقرير في صيغة ميسّرة وملائمة للأطفال.